EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

نصل للمعلومة
نرصد الانتهاكات
نوثق الحقيقة

التقرير الشهري

حالة الصحافة والإعلام في مصر

يونيو 2026

قراءة تحليلية وإحصائية لواقع الصحافة والإعلام
والانتهاكات التي شهدها الشهر

212	5	220
حالة حجب حقوق مالية	محافظات شملها الرصد	انتهاكاً موثقاً

eojm.org
info@eojm.org
www.eojm.org

المرصد المصري للصحافة والإعلام
برنامج الرصد والتوثيق

حالة الصحافة والإعلام في مصر

التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة
يونيو ٢٠٢٦

الجهة الناشرة:

المرصد المصري للصحافة والإعلام

تاريخ الإصدار:

يوليو ٢٠٢٦

حقوق النشر والاستخدام

يحتفظ المرصد المصري للصحافة والإعلام بكافة الحقوق المتعلقة بمحتوى هذا التقرير، نصًّا وبيانات وتحليلًا. ويُسمح باستخدام المحتوى لأغراض غير ربحية في مجالات البحث والتوثيق والتدريب، بشرط الالتزام بنسب الاقتباس للمصدر، وعدم إجراء أي تحريف أو اجتزاء يخل بسياقه أو دلالاته. ويُحظر صراحةً إعادة نشر المواد الواردة أو استخدامها في سياقات تجارية أو إعلامية دون إذن كتابي مسبق من إدارة المرصد، مع مراعاة المبادئ المهنية وحقوق الملكية الفكرية؛ إذ يمثل أي استخدام غير مصرح به انتهاكًا لحقوق النشر، وقد يعرض مرتكبه للمساءلة القانونية.

إعداد وتحرير/

عصام ناصر

إخراج فني/

آلاء الديب

▪ المقدمة:

تعد الحرية روح العمل الصحفي والإعلامي؛ فبدونها تتحول المؤسسات إلى أبواق دعاية أو منصات لنشر الشائعات. إن الحرية لا تضمن فقط إعلاماً فعالاً وحقيقياً، بل هي ضمانة أساسية لحياة كريمة وآمنة للعاملين بالمهنة؛ فبغيرها تتراجع المهنة، ويتعرض المشتغلون بها لانتهاكات وقيود تهدد استقرارهم، وتجهض طموحاتهم المهنية.

وتشكل العدالة الاجتماعية أساس الحرية؛ فلا حرية لجائع أو لمن يهدد الخوف أمانه الغذائي واستقراره المادي. إن العدالة هي الضمانة الأولى للحرية وشرطها الأساسي؛ لذا كان من الضروري التركيز على كل ما من شأنه ضمان تحقيق أجر عادل للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وترسيخ قواعد مستقرة تحكم العلاقة بين إدارات المؤسسات والعاملين/ات بها.

انطلاقًا من تلك القيم، ومن العهدين الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتتبع المرصد المصري للصحافة والإعلام ما يهدد حرية الصحافة والإعلام، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين/ات.

وفي هذا الإطار، تصدر مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام تقارير دورية شهرية تسلط الضوء على الانتهاكات التي يتعرض لها العاملون/ات بالمهنة، وتهدف هذه التقارير إلى فهم منطق هذه الانتهاكات وأنماطها لبحث سبل معالجتها، مما يسهم في خلق بيئة مواتية للعمل الصحفي، وتحقيق مساعي التوثيق، والتأريخ، والإصلاح.
يتناول التقرير الانتهاكات الموثقة من زاويتين: الأولى رصد الوقائع وتوثيقها، والثانية تحليلية؛ حيث تُستكشف الأبعاد المختلفة للانتهاكات وتصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، ونوع الضحايا، وجهة عمل المعتدي، وتخصص الضحية، وغيرها من التصنيفات التي تساعد في مراكمة المعرفة بخرائط انتشار هذه الانتهاكات.
يتناول التقرير الانتهاكات الموثقة من زاويتين: الأولى رصد الوقائع وتوثيقها، والثانية تحليلية؛ حيث تُستكشف الأبعاد المختلفة للانتهاكات وتصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، ونوع الضحايا، وجهة عمل المعتدي، وتخصص الضحية، وغيرها من التصنيفات التي تساعد في مراكمة المعرفة بخرائط انتشار هذه الانتهاكات.

ويعمل على مهمة الرصد والتوثيق في المرصد كلٌ من: وحدة الرصد والتوثيق، التي تتواصل بشكل مباشر مع ضحايا الانتهاكات من الصحفيين/ات وتسجل شهاداتهم/ن،

وأعضاء الوحدة القانونية، وفريق من المراسلين/ات الميدانيين/ات، فضلًا عن مراجعة المنصات الصحفية والإعلامية.

يستند فريق المرصد في التحقق من الوقائع إلى طريقتين: الأولى هي التوثيق المباشر عبر التواصل مع الضحايا أو الشهود أو المحامين، أو من خلال المعلومات الموثقة لجهات رسمية. والثانية هي التوثيق غير المباشر في حال تعذر التواصل المباشر؛ حيث يعتمد المرصد على مصادر حقوقية أو صحفية موثوقة، أو ما يتداول عبر منصات التواصل الاجتماعي مع تحري الدقة.

▪ المنهجية:

أ) مصادر عملية الرصد :

١. **الرصد المباشر للأحداث:** وذلك من خلال فريق العمل الميداني الخاص بالمؤسسة، والذي يقوم بالرصد الميداني للأحداث.
٢. **ما يرِد إلى المرصد من بلاغات وشكاوى:** ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وتجميع الشهادات والأدلة.
٣. **البحث عبر الأرشيف الرقمي:** من خلال ما نُشر في الصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المتداولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو محامين/ات معنيين/ات بملف حرية الإعلام.

ب) التوثيق :

تتبع المؤسسة نوعين من التوثيق:
١. **التوثيق المباشر:** يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن أو مع من يمثّلهم/ن قانونيًا، وتوثيق شهاداتهم/ن وما تعرضوا/ن له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات، من خلال آليات تلقّي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن.
٢. **التوثيق غير المباشر:** يتعذّر فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم/ن، ويتم من خلال الجهات الرسمية أو المصادر القضائية أو الصحفية أو الحقوقية ذات المصداقية، مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نقابة الصحفيين، أو أعضاء مجلس نقابة الإعلاميين، أو زملاء/زميلات الحالات في العمل، أو ما نُشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

▪ المدى الزمني للتقرير:

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات خلال شهر، وتشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية.

▪ تصنيف الانتهاكات:

تُصنف الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون/ات بحسب طبيعة الأضرار الناجمة عنها إلى أضرار: جسدية، ومعنوية، ومهنية، ووظيفية وإدارية، وملاحقات قضائية، ومادية.

١. أضرار جسدية:

التعرّض للضرب أو إحداث إصابة: تشمل الضرب والسحل والتعذيب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

التعدّي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب): حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحفي/ة أو الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه/ا.

٢. أضرار معنوية:

قبض: عملية القبض على صحفي/ة أو إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده/ا، والعرض على النيابة، وتوجيه الاتهامات.

احتجاز غير قانوني: تعني احتجاز الصحفي، الإعلامي/ة بواسطة أفراد أمن داخل مكان مُخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه/ا دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.

استيقاف وتفتيش: استيقاف الصحفي/ة- الإعلامي/ة لمدة زمنية معينة، دون ترحيله/ا إلى مكان احتجاز معين أو تقييده/ا، ليتم إطلاق سراحه/ا بعدها دون تحرير محضر.

التعدي بالقول أو التهديد: يشمل السب، والألفاظ النابية، والتهديدات، سواء بطريقة مباشرة أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

التعدّي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز: وتكون حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، أثناء حبس الصحفي/ة -الإعلامي/ة.

٣. أضرار مهنية:

منع التغطية الصحفية: منع الصحفي/ة من تغطية حدث ما، وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية، سواءً تصوير أو بث.

منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي: تشمل حالات منع نشر أو بث أو إذاعة، أخبار أو مقالات أو برامج أو أي محتوى إعلامي، عبر وسائط مسموعة، أو مكتوبة، أو مرئية.
قرار حظر نشر: تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة، فيما يتعلّق بقضايا رأي عام متداولة.
مصادرة مطبوعة صحفية: تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد.
اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل وقائع الهجوم على مقر صحفي أو مؤسسة إعلامية أو نقابة الصحفيين.
منع من دخول النقابة: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النقابة المُنتمين/ات إليها، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس النقابة.
منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر عملهم/ن، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.
الفصل التعسّفي: مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل مُنفرد قبل انتهاء مدة العقد المُحدد، أو إنهاء العقد غير مُحدد المدة، دون سابق إنذار للصحفي والإعلامي العامل/ة.
حجب المواقع الإلكترونية: استخدام وسائل إلكترونية مُتقدمة لمنع الزوار في محيط جغرافي مُعين، إقليمي أو على مستوى الدولة، من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المواقع الإخبارية في مصر أحيانًا عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام، وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.
مسح محتوى: إجبار الصحفي/ة أو الإعلامي/ة من قِبل طرف أو أطراف أخرى، على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام/ت بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته.
إيقاف عن العمل: إجراء تتخذه الإدارة أو السُلطة المعنية في مواجهة الموظف/ة، وهو أحد التدابير السالبة للحقوق الوظيفية من خلال حِرمان الموظف/ة من مزاولة وظيفته/ا خلال مدة الوقف عن العمل.

٤. ملاحقة قضائية:

أحكام قضائية بالحبس: تكون أمام محاكم مختلفة، سواءً جنح أو جنح مستأنف أو جنايات ضد صحفيين/ات في قضايا تتعلّق بعملهم/ن الصحفي.
تقييد حرية التنقل: تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات داخل أو خارج البلاد، مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد، أو الترحيل خارج البلاد، سواءً تمّت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حينئذ مُسجّلة بمنع دخول البلاد).

٥. أضرار وظيفية وإدارية:

إجراء إداري تأديبي: بإجراء التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلّق بالشؤون الإدارية للصحفي/ة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلّق بطبيعة عمله/ا الصحفي.

٦. أضرار مادية:

إتلاف أو حرق معدات صحفية: تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المُخصصة للعمل الصحفي، دون طابع الاستخدام الشخصي.

الاستيلاء على معدات صحفية: تشمل حالات التحفّظ على معدات صحفية، بواسطة الجهات الرسمية المُختصة، أثناء تأدية العمل الصحفي، أو اختطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مُختصة بذلك.

إخلاء سبيل بكفالة مالية: تكون عبر جهات التحقيق المُختلفة بعد القبض على الصحفيين/ات الميدانيين/ات، وتوجيه اتهامات قبل إحالة المحكمة المُختصة.

فرض غرامة مالية: عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح، والجنح المُستأنفة والجنايات.

• الملخص:

يأتي هذا التقرير ضمن سلسلة التقارير الدورية التي يصدرها المرصد المصري للصحافة والإعلام، لرصد واقع حرية الصّحافة في مصر، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون/ات في المؤسسات الإعلامية، وذلك في إطار التزام المؤسسة بتقديم قراءة منهجية ومنتظمة لحالة الحريات الإعلامية، من منظور مهني وحقوقي مستقل.

ويهدف التقرير إلى دعم جهود التوثيق والمساءلة، وتوفير قاعدة بيانات تحليلية يُمكن الرجوع إليها من قِبل الجهات المهنية والحقوقية ذات الصِلة، بما في ذلك نقابة الصحفيين، وصُنّاع السياسات، والمؤسسات الإعلامية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، كما يسعى إلى تسليط الضوء على الاتجاهات العامة التي تُشكّل بيئة العمل الصحفي في مصر، سواءً من حيث حرية التغطية، أو الأمان المهني، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات بالمجال.

يغطي التقرير الفترة من ١ إلى ٣٠ يونيو ٢٠٢٦، ويعتمد في إعداده على منهجية رصد وتوثيق تستند إلى مصادر متعددة، تشمل: البلاغات المباشرة، الرصد اليومي للمحتوى الصحفي والإعلامي، مقابلات مع ضحايا أو شهود في بعض الحالات، والتحقق من الوقائع وفق معايير مهنية صارمة تتبعها وحدة الرصد والتوثيق في المرصد.

استناداً إلى البيانات الاسترشادية المجمعة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، وثق فريق الرصد

بمؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام وقوع ٢٢٠ انتهاكاً خلال شهر يونيو ٢٠٢٦.
صُنفت هذه الانتهاكات **بحسب النوع الاجتماعي للضحية** إلى الفئات التالية: ٩٣ انتهاكاً بحق ذكور، و٨٩ انتهاكاً بحق إناث، و٣٨ انتهاكاً نجهل النوع الاجتماعي لضحاياها، فيما لم نسجل أية انتهاكات بحق مؤسسات اعتبارية.
يكشف لنا تصنيف الانتهاكات الـ ٢٢٠ الموثقة خلال يونيو ٢٠٢٦، **وفق معيار التوزيع الجغرافي**، أن العاصمة شهدت ٤ انتهاكات فقط، فيما كانت محافظة الجيزة صاحبة نصيب الأسد من حيث أعداد الانتهاكات؛ إذ شهدت وقوع ٢١١ انتهاكًا في نطاقها الجغرافي، بنسبة ٩٥,٩٪ من إجمالي الانتهاكات. وفي المركز الثالث مع فارق ضخم، تأتي محافظتا الدقهلية والمنوفية بواقع انتهاكين لكل منهما، وفي ذيل الترتيب جاءت محافظة البحر الأحمر بانتهاك وحيد. إن التمركز الجغرافي الملحوظ للانتهاكات في محافظة الجيزة (٢١١ انتهاكاً) لا يعكس بالضرورة زيادة في وتيرة الانتهاكات العامة في المحافظة، بقدر ما يعكس واقعاً مؤسسياً خاصاً؛ حيث تقع المقرات الرئيسية لعدد من المؤسسات الصحفية التي سجلت أرقاماً قياسية في الانتهاكات (مثل «الفجر» و«البوابة نيوز») في نطاق هذه المحافظة. وقد أدى تعنت إدارات هذه المؤسسات في صرف المستحقات المالية للعاملين فيها إلى تضخم أرقام الانتهاكات بشكل حاد ومفاجئ، مما جعل من الجيزة بؤرة للانتهاكات المؤسسية خلال هذا الشهر تحديداً، مُشكلةً النسبة الكبرى من إجمالي الانتهاكات المرصودة (٩٥,٩٪).
يبين لنا تصنيف الانتهاكات **وفق معيار زمن وقوع الانتهاك**، أن الأسبوع الأول والثاني من شهر يونيو ٢٠٢٦، لم يتم توثيق أية انتهاكات، فيما تم توثيق ٥ انتهاكات في الأسبوع الثالث، وتوثيق ٢١٥ انتهاك في الأسبوع الأخير من الشهر؛ وسبب هذه القفزة في أعداد الانتهاكات بنهاية الشهر، يعود إلى توثيق حجب مرتبات صحفيين/ات الفجر، وعددهم/ن ١٧٣ صحفي/ة، وحجب مرتبات صحفيين/ات البوابة المعتصمين بالنقابة، وعددهم/ن ٣٨ صحفي/ة.
تظهر مراجعة الانتهاكات الموثقة **من زاوية نوع الانتهاك** أن هناك ٢١٢ انتهاكاً لحجب الحقوق المالية، بنسبة ٩٦,٣٪ من الإجمالي. كما رُصدت ٣ انتهاكات تتعلق باستمرار «حبس صحفيين على ذمة المحاكمة» في قضايا رأي، وانتهاكان يتعلقان بمنع الصحفيين من التغطية، وانتهاك واحد لكل من: «انتهاك الملكية الفكرية، المنع من ممارسة العمل، التعرض للضرب».
يوضح تصنيف الانتهاكات، **وفق معيار نوع التوثيق**، أن كل الانتهاكات المرصودة خلال الشهر، وعددها ٢٢٠ انتهاك، وثقت بصورة مباشرة، عبر العودة للصحفي/ة أو الإعلامي/ة ضحية الانتهاك نفسه، أو بالعودة إلى أحد أفراد أسرته الصغيرة، أو بالتواجد الميداني في أثناء وقوع الانتهاك، أو عبر الإطلاع على مستند رسمي يثبت وقوع الانتهاك، بشكل لا يدع أي مجال للشك.

يوضح تصنيف الانتهاكات، **وفق معيار تخصص الضحية**، أن فئة محرر صحفي -خلال الفترة التي يغطيها التقرير- كانت الأكثر عرضة للانتهاكات، إذ وثقنا وقوع ١٤٩ انتهاك بحق محررين/ات صحفيين/ات، بنسبة ٦٧,٧٪ من إجمالي الانتهاكات، أما فئة مراسل صحفي، فقد كانت ثاني أكثر الفئات عرضة للانتهاكات، إذ طالها ٢٨ انتهاك خلال يونيو ٢٠٢٦، في المركز الثالث تأتي فئة رئيس قسم، وقد وقع بحق أصحابها ٥ انتهاكات، بينما وقع بحق فئة «مدير تحرير» عدد ٤ انتهاكات. بينما فئات «رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، صحفي مالتيميديا» وقع بحق كل واحدة منها ٣ انتهاكات، أما فئة مصور صحفي فقد وثقنا وقوع ٢ انتهاك بحق منتسبين لهذه الفئة، وفي الأخير تأتي فئات «مترجم، مدير مكتب، متخصص SEO» وقد وثقنا وقوع انتهاك وحيد بحق كل فئة منها.

يتبقى آخر تصنيف، وهو مقاربة الانتهاكات الموثقة من زاوية **«نوع جهة عمل المعتدي»**، وفق هذا المعيار، نجد أن لدينا ٢١٤ انتهاك ارتكبها مسؤولون بمؤسسات صحفية وإعلامية، ما يعني أن ٩٧,٣٪ من إجمالي الانتهاكات ارتكبتها كيانات كان من المفترض أن تكون المدافع الأول عن حقوق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات. خلال الشهر نفسه ارتكبت جهات قضائية ٣ انتهاكات بحق صحفيين/ات وإعلاميين، بينما ارتكبت جهات أمنية ٢ انتهاك، وفي الأخير ارتكبت جهات حكومية انتهاك وحيد.

▪ محاور التقرير:

فضلًا عن المقدمة التي تقدم عرضًا مختصرًا لما ورد في التقرير وترسم خرائط الانتهاكات التي شهدها الشهر، فإن هذا التقرير يتكوّن من ٣ محاور؛ **الأول:** تحليل إحصائي وقراءة متأنية للانتهاكات المُسجّلة وتصنيفاتها، **الثاني:** سرد تفصيلي للانتهاكات التي شهدها الشهر، **الثالث:** أبرز التطوّرات التي شهدها المجتمع الصحفي خلال الشهر، أما **الخاتمة** تتضمّن عددًا من الاستنتاجات، وبعض التوصيات.

أولًا.. التحليل الإحصائي للانتهاكات

الهدف من التحليل الإحصائي للانتهاكات هو البحث عن المنطق الكامن ورائها، ومعرفة الاتجاه العام لها، لعل ذلك يُسهم في فهم واقعها، والتنبؤ بتطوراتها ومآلاتها، وهو ما يفتح المجال للتحكّم فيها، وتقديم المقترحات للتقليل من أعدادها.

١. النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك:

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، عدد ٢٢٠ انتهاك خلال شهر يونيو ٢٠٢٦، صنفت هذه الانتهاكات بحسب النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك، إلى هذه الفئات، عدد ٩٣ انتهاك بحق صحفيين أو إعلاميين ذكور، وعدد ٨٩ انتهاك بحق صحفيات أو إعلاميات إناث، ويبقى لدينا ٣٨ انتهاك نجهل النوع الاجتماعي لضحاياهم، فيما لم نسجل أية انتهاكات بحق مؤسسة اعتبارية، سواء صحفية أو إعلامية.

٢. جغرافيا الانتهاكات:

يكشف تصنيف الـ ٢٢٠ انتهاكًا الموثقة خلال يونيو ٢٠٢٦، وفق معيار التوزيع الجغرافي، أن العاصمة شهدت ٤ انتهاكات فقط، فيما كانت محافظة الجيزة صاحبة نصيب الأسد؛ إذ شهدت وقوع ٢١١ انتهاكًا، بنسبة ٩٥,٩٪ من إجمالي الانتهاكات. وفي المركز الثالث، تأتي محافظتا الدقهلية والمنوفية بواقع انتهاكين لكل منهما، وفي ذيل الترتيب جاءت محافظة البحر الأحمر بانتهاك وحيد.

٣. زمن الانتهاك:

يبين لنا تصنيف الانتهاكات وفق معيار زمن وقوع الانتهاك، أن الأسبوع الأول والثاني من شهر يونيو ٢٠٢٦، لم يتم توثيق أية انتهاكات، فيما تم توثيق ٥ انتهاكات في الأسبوع الثالث، وتوثيق ٢١٥ انتهاك في الأسبوع الأخير من الشهر؛ وسبب هذه القفزة في أعداد الانتهاكات بنهاية الشهر، يعود إلى توثيق حجب مرتبات صحفيين/ات الفجر، وعددهم/ن ١٧٣ صحفي/ة، وحجب مرتبات صحفيين/ات البوابة المعتصمين بالنقابة، وعددهم/ن ٣٨ صحفي/ة.

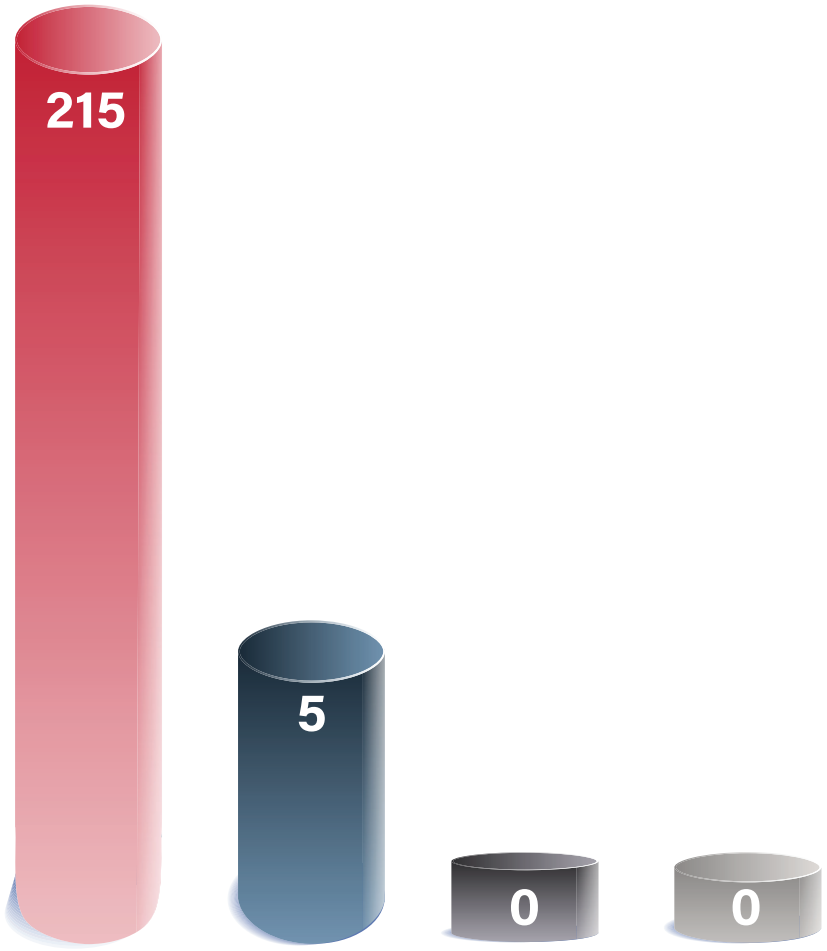

٤. نوع الانتهاك:

تظهر مراجعة الانتهاكات الموثقة من زاوية النوع أن لدينا ٢١٢ انتهاكًا تتعلق بحجب الحقوق المالية، وهو ما يمثل ٩٦,٣٪ من الإجمالي. كما سُجلت ٣ انتهاكات تتعلق باستمرار حبس صحفيين على ذمة المحاكمة في قضايا رأي، وانتهاكان يتعلقان بمنع الصحفيين والصحفيات من التغطية، وانتهاك وحيد لكل من فئات: انتهاك الملكية الفكرية، والمنع من ممارسة العمل، والتعرض للضرب.

٥. نوع التوثيق:

يوضح تصنيف الانتهاكات، وفق معيار نوع التوثيق، أن كل الانتهاكات المرصودة خلال الشهر، وعددها ٢٢٠ انتهاك، وثقت بصورة مباشرة، عبر العودة للصحفي/ة أو الإعلامي/ة ضحية الانتهاك نفسه، أو بالعودة إلى أحد أفراد أسرته الصغيرة، أو بالتواجد الميداني في أثناء وقوع الانتهاك، أو عبر الإطلاع على مستند رسمي يثبت وقوع الانتهاك، بشكل لا يدع أي مجال للشك.

٦. تخصص الضحية:

يوضح تصنيف الانتهاكات، وفق معيار تخصص الضحية، أن فئة محرر صحفي -خلال الفترة التي يغطيها التقرير- كانت الأكثر عرضة للانتهاكات، إذ وثقنا وقوع ١٤٩ انتهاك بحق محررين/ات صحفيين/ات، بنسبة ٦٧,٧٪ من إجمالي الانتهاكات، أما فئة مراسل صحفي، فقد كانت ثاني أكثر الفئات عرضة للانتهاكات، إذ طالها ٢٨ انتهاك خلال يونيو ٢٠٢٦، في المركز الثالث تأتي فئة رئيس قسم، وقد وقع بحق أصحابها ٥ انتهاكات، بينما وقع بحق فئة «مدير تحرير» عدد ٤ انتهاكات. بينما فئات «رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، صحفي مالتيميديا» وقع بحق كل واحدة منها ٣ انتهاكات، أما فئة مصور صحفي فقد وثقنا وقوع ٢ انتهاك بحق منتسبين لهذه الفئة، وفي الأخير تأتي فئات «مترجم، مدير مكتب، متخصص SEO» وقد وثقنا وقوع انتهاك وحيد بحق كل فئة منها.

٧. نوع جهة عمل المُعتدي:

يتبقى آخر تصنيف، وهو مقاربة الانتهاكات الموثقة من زاوية «نوع جهة عمل المعتدي»، وفق هذا المعيار، نجد أن لدينا ٢١٤ انتهاك ارتكبها مسؤولون بمؤسسات صحفية وإعلامية، ما يعني أن ٩٧,٣٪ من إجمالي الانتهاكات ارتكبتها كيانات كان من المفترض أن تكون المدافع الأول عن حقوق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات. خلال الشهر نفسه ارتكبت جهات قضائية ٣ انتهاكات بحق صحفيين/ات وإعلاميين، بينما ارتكبت جهات أمنية ٢ انتهاك، وفي الأخير ارتكبت جهات حكومية انتهاك وحيد.

ثانيًا.. السرد التفصيلي للانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات المرصودة خلال الشهر إلى:
(١) انتهاكات رُصدت ووُثّقت في نفس وقت وقوعها، أو خلال الشهر ذاته.
(٢) انتهاكات قديمة لكنها وُثّقت مؤخرًا، تأتي تحت عنوان «انتهاكات بأثر رجعي»؛ إلا أننا لم نوثّق في يونيو ٢٠٢٦ أية انتهاكات وقعت قبل الفترة التي يغطيها التقرير.

أولًا.. انتهاكات سُجّلت وقت وقوعها:

الحريات الإعلامية:

١. منع صحفية من التغطية والتعدي عليها في أول أيام امتحانات الثانوية العامة بالدقهلية.

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الأحد ٢١ يونيو ٢٠٢٦، عبر مكالمة هاتفية مسجلة، واقعة منع من التغطية والتعدي على الصحفية هالة العوضي، رئيس قسم المحافظات بجريدة النهار، خلال أدائها عملها الصحفي أثناء تغطية أول أيام امتحانات الثانوية العامة بمحافظة الدقهلية.
وقالت الصحفية، في حديثها للمرصد، إنها توجهت صباح اليوم لتغطية أول أيام امتحانات الثانوية العامة بمحافظة الدقهلية، كما اعتادت خلال السنوات الماضية، وأوضحت أن وزارة التربية والتعليم كانت قد طلبت من الصحفيين الراغبين في التغطية إرسال صورة بطاقة الرقم القومي وكارنيه النقابة، بهدف مد قنوات التواصل معهم وتيسير عملهم، كما أنشأت مجموعة رسمية عبر تطبيق «واتساب» للتنسيق مع الصحفيين، وهو ما تم بالفعل.
وأضافت أنها فوجئت أثناء وجودها بالقرب من شارع كلية الآداب بجامعة المنصورة، حيث توجد أربع لجان امتحانية، بقيام أحد الضباط المكلفين بالتأمين بسحب الهاتف الذي كانت تستخدمه في التصوير، إلى جانب هاتف آخر كان بحوزتها، وإبلاغها بأن التغطية ممنوعة في هذا المكان.
وأشارت إلى أنها أوضحت للضابط أنها تمارس عملها من الشارع خارج اللجان، وأنها صحفية مقيدة بنقابة الصحفيين، وتقوم بالتغطية في إطار التنسيق القائم مع وزارة التربية والتعليم، إلا أنه أكد لها مجددًا أن التغطية ممنوعة، وأضاف بحسب روايتها أن التنسيق القائم مع وزارة التربية والتعليم لا يجيز لها التغطية في هذا الموقع.
وأضافت أنها أبلغت زملاءها بما حدث عبر مجموعة التنسيق، وحاول عدد منهم التدخل،

قبل أن يوافق الضابط في النهاية على إعادة الهاتفين إليها، مشترطًا مغادرتها المكان والتوجه إلى موقع آخر للتغطية.
وتابعت أنها انتقلت إلى محيط مدرسة عمرو بن عبد العزيز بشارع الجلاء بمدينة المنصورة، حيث واجهت رفضًا مماثلًا من الضابط المسؤول عن تأمين اللجنة، وأوضحت أنها فوجئت أن أحد الضباط يتواصل معها ثم يتدخل لدى مسؤول التأمين، فتم السماح لها بالبقاء والتغطية، إلا أن الضابط عاد بعد انتهاء المكالمة ليطالبها بمغادرة المكان والتوجه إلى موقع آخر.
وأضافت أنها أعادت الاتصال بالضابط مرة أخرى، فتدخل مجددًا، وسُمح لها بالبقاء والتغطية، مؤكدة أنها كانت تقف في الشارع بعيدًا عن المدرسة، وأن هدفها كان التواصل مع الطلاب عقب خروجهم من الامتحان وتصوير الأجواء المرتبطة باليوم الأول للامتحانات، دون إثارة أي مشكلات أو محاولة تصوير ما قد يثير الجدل.
وقالت إنه بعد دقائق فوجئت بفرد شرطة يرتدي ملابس مدنية يمسك بذراعها ويسحبها بعيدًا عن المكان بدعوى أن التغطية ممنوعة، رغم حصولها على موافقة من الضابط المسؤول، وأضافت أنها توجهت مرة أخرى إلى الضابط المسؤول بعد نقاشات مطولة، فسمح لها بالبقاء والتغطية على مضض، مع مطالبتها بحذف مقطع الفيديو الذي كانت قد صورته.
ولفتت إلى أن عددًا من مسؤولي صفحات التواصل الاجتماعي كانوا متواجدين في محيط لجان الامتحانات ويقومون بالتغطية دون التعرض لمضايقات مماثلة.
وفي ختام حديثها، أفادت الصحفية بأنها أبلغت إدارة الجريدة التي تعمل بها بتفاصيل ما تعرضت له، كما تعتزم التواصل مع أعضاء مجلس نقابة الصحفيين لإحاطتهم بما جرى من مضايقات وانتهاكات تعرضت لها أثناء أداء عملها الصحفي.

٢. حرمان صحفي يعمل بموقع إلكتروني مرخص من تغطية فعاليات محافظة البحر الأحمر.

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الخميس ٢٥ يونيو ٢٠٢٦، شكوى تقدم بها الصحفي جميل عوض، مدير مكتب موقع "فجر اليوم" بمحافظة البحر الأحمر، بشأن حرمانه من تغطية الفعاليات والأنشطة الرسمية بالمحافظة، رغم تقدمه بطلب رسمي إلى ديوان عام المحافظة في ١٦ أبريل ٢٠٢٦، مرفقًا به المستندات التي تفيد عمله بموقع إلكتروني حاصل على ترخيص من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.
واطلع المرصد على عدد من المستندات المؤيدة للشكوى، تضمنت خطاب تكليف جميل عوض مديرًا لمكتب موقع "فجر اليوم" بمحافظة البحر الأحمر، وبطاقة التعريف الصحفية الصادرة عن المؤسسة، إلى جانب خطاب المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بالموافقة على

ترخيص الموقع، بما يثبت حصول الموقع على الترخيص الرسمي، وتكليف الشاكي مديرًا لمكتبه بمحافظة البحر الأحمر.

وقال جميل عوض، في حديثه للمرصد، إنه تقدم إلى ديوان عام محافظة البحر الأحمر بطلب تمكينه من تغطية أخبار المحافظة والفعاليات الرسمية، باعتباره مديرًا لمكتب موقع إلكتروني مرخص، مشيرًا إلى أنه تلقى ردًا يفيد بأن طلبه قيد الدراسة، مع وعد بالرد خلال أسبوع، كما أُبلغ – وفق روايته – بأنه سيُدرج بصورة مبدئية ضمن آلية إخطار الصحفيين بالفعاليات الرسمية لحين الانتهاء من دراسة الطلب، إلا أن ذلك لم يحدث، بحسب قوله، رغم مرور أكثر من شهر، وحتى تاريخ إعداد هذا التوثيق لم يتلق أي رد رسمي بالموافقة أو الرفض.

وأضاف أنه حاول الاستفسار عن أسباب استمرار عدم تمكينه من تغطية الفعاليات، فكان الرد – بحسب إفادته – أن عددًا من الصحفيين الموجودين ضمن منظومة التغطية الإعلامية بالمحافظة يرفضون انضمام صحفيين جدد، وأن المحافظة لا ترغب في الدخول في خلافات مع المؤسسات الصحفية القائمة.

وأوضح أنه تواصل مع محافظ البحر الأحمر لعرض المشكلة، وأن المحافظ – وفق روايته – أخبره بأنه اقترح على أعضاء اللجنة النقابية بالمحافظة تشكيل لجنة للنظر في طلبات الانضمام إلى منظومة التغطية الإعلامية، وأبدى اعتراضه على ذلك، معتبرًا أن تمكين الصحفيين والصحفيات من تغطية الفعاليات العامة لا ينبغي أن يخضع لموافقة صحفيين آخرين.

وأشار جميل عوض إلى أن الأزمة – بحسب قوله – لم تقتصر على موقع "فجر اليوم"، وإنما شملت أيضًا صحفيين وإعلاميين يعملون بوسائل إعلام أخرى، من بينها موقع "الخبر الفوري"، وموقع "أخبار الغردقة ٢٤"، وإحدى مراسلات قناة "إكسترا نيوز".

وفي إطار التحقق من الشكوى، تواصل المرصد المصري للصحافة والإعلام مع مصدر بمحافظة البحر الأحمر، خلال مكالمة هاتفية مسجلة، أكد خلالها أن الشاكي تقدم بما يفيد عمله في موقع إلكتروني حاصل على ترخيص من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، استنادًا إلى الضوابط المنظمة لتغطية الفعاليات الرسمية.

وأضاف المصدر أن عددًا من أعضاء اللجنة النقابية بالمحافظة – بحسب إفادته – أبدوا اعتراضهم على انضمام صحفيين غير نقابيين إلى منظومة التغطية الإعلامية الخاصة بالفعاليات الرسمية، وأن هذا الاعتراض أُبلغ إلى مكتب المحافظ، الأمر الذي ترتب عليه استمرار عدم تمكين عدد من الصحفيين والصحفيات غير النقابيين من تغطية الفعاليات الرسمية.

ولم يتمكن المرصد من الحصول على تعليق رسمي من محافظة البحر الأحمر حتى موعد إعداد هذا التوثيق.

ورصد المرصد المصري للصحافة والإعلام خلال الفترة الماضية تكرار شكاوى تتعلق بحرمان

صحفيين وصحفيات من تغطية الفعاليات الرسمية في عدد من المحافظات، بما في ذلك شكاوى من العاملين بالمؤسسات الصحفية والإعلامية المرخصة. ويرى المرصد أن تكرار هذه الوقائع يكشف عن إشكالية تتجاوز الحالات الفردية، وتستدعي معالجة قانونية تضمن توحيد معايير إتاحة التغطية الإعلامية. وبناءً على ذلك، قرر المرصد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، بما في ذلك اللجوء إلى التقاضي الاستراتيجي، بهدف إرساء مبادئ قضائية تكفل تنظيم إتاحة التغطية الإعلامية وفق معايير قانونية واضحة وشفافة، وتمنع فرض أي قيود أو اشتراطات لا تستند إلى نص قانوني، بما يضمن المساواة وتكافؤ الفرص بين جميع الصحفيين والصحفيات في ممارسة عملهم.

ويؤكد المرصد المصري للصحافة والإعلام أن تمكين الصحفيين والصحفيات من الوصول إلى المعلومات وتغطية الفعاليات العامة يجب أن يستند إلى معايير قانونية معلنة وموضوعية، تكفل المساواة بين العاملين بالمؤسسات الصحفية والإعلامية المرخصة، وألا يخضع لاعتبارات غير منصوص عليها في القانون أو لقرارات غير رسمية، بما يتسق مع الضمانات الدستورية والقانونية المنظمة لحرية الصحافة والإعلام، ويضمن تكافؤ الفرص، ويعزز الحق في الوصول إلى المعلومات وممارسة العمل الصحفي دون تمييز.

الحقوق الاقتصادية:

٣. للشهر السابع.. استمرار حجب مرتبات ٣٨ صحفي/ة بـ «البوابة نيوز» وتواصل حرمانهم/ن من العمل.

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ٥ يوليو ٢٠٢٦، استمرار حجب مرتبات ٣٨ صحفيًا/ة بجريدة «البوابة نيوز»، في ظل استمرار حرمانهم/ن من ممارسة عملهم/ن منذ يناير ٢٠٢٦.

ويقتصر الرقم الوارد في هذا التوثيق على الصحفيين/ات الذين تمكن المرصد من التواصل معهم/ن والحصول على موافقتهم/ن على النشر، ولا يعكس بالضرورة إجمالي العاملين/ات المتضررين/ات من واقعة حجب المرتبات داخل المؤسسة.

وبحسب إفادة الصحفي محمود البتاكوشي، ممثل الصحفيين/ات المعتصمين/ات داخل مبنى نقابة الصحفيين، فإن الصحفيين/ات المشمولين بهذا التوثيق لم يتقاضوا مرتباتهم/ن منذ نوفمبر ٢٠٢٥ وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

وأوضح البتاكوشي، في حديثه إلى المرصد، أن المعتاد خلال العامين الماضيين كان صرف المرتبات خلال الفترة من يوم ٣٠ من كل شهر وحتى اليوم الثاني من الشهر التالي كحد أقصى، إلا أن صرف الرواتب توقف منذ نوفمبر ٢٠٢٥.

وأضاف أن إدارة الجريدة أغلقت، مساء الأحد ٤ يناير ٢٠٢٦، «لوحة النشر» الخاصة بالصحفيين/

ات المعتصمين/ات، ما حال دون تمكنهم/ن من مباشرة عملهم/ن أو نشر المواد الصحفية، وذلك دون إخطار مسبق أو توضيح للأسباب. ورغم استمرار منعهم/ن من العمل منذ ذلك التاريخ، لم يتلقَّ الصحفيون/ات، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، أي قرارات رسمية بالفصل أو إنهاء الخدمة، كما لم تُخطرهم الإدارة بوضعهم/ن الوظيفي، الأمر الذي أبقى أوضاعهم/ن الوظيفية معلقة منذ بداية الأزمة.

ولفت البتاكوشي إلى أن الأزمة لا تزال مستمرة دون مؤشرات واضحة للحل، في ظل استمرار حجب المرتبات، وبقاء الأوضاع الوظيفية للصحفيين/ات معلقة، إلى جانب استمرار إغلاق «لوحة النشر» أمامهم/ن، في سياق الأزمة المرتبطة بمطالبتهم/ن بتطبيق الحد الأدنى للأجور المقرر قانونًا. وأضاف أن محاولات الحل الودي لم تسفر عن نتائج ملموسة، ما دفع عددًا منهم/ن إلى اللجوء للمسارات القانونية والقضائية للمطالبة بحقوقهم/ن.

وتأتي هذه الوقائع في ظل أحكام قضائية صدرت بشأن أوضاع العاملين بالمؤسسة، إذ قضت محكمة الجنح العمالية بشمال الجيزة، في ٢٠ أبريل ٢٠٢٦، بتغريم عبد الرحيم علي، رئيس مجلس إدارة جريدة «البوابة نيوز»، مبلغ ١٠ آلاف جنيه عن كل عامل بالمؤسسة، على خلفية عدم تطبيق الحد الأدنى للأجور.

كما قضت المحكمة بتغريمه ٣٠٠٠ جنيه عن واقعة عدم صرف رواتب العاملين، وإلزامه بسداد تعويض مدني مؤقت قدره ٢٠٠٠ جنيه لصالح ٢٥ من الصحفيات والصحفيين المقيمين للدعوى المدنية، مع تحديد كفالة قدرها ٢٠٠٠ جنيه لوقف تنفيذ الحكم مؤقتًا لحين الفصل في الاستئناف.

ويواصل المرصد المصري للصحافة والإعلام متابعة تطورات هذه الواقعة، ورصد أي مستجدات تتعلق بالأوضاع الوظيفية والحقوق المالية للصحفيين/ات بالمؤسسة.

٤. استمرار حجب مرتبات صحفيو الفجر.

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ٥ يوليو ٢٠٢٦، استمرار أزمة صحفيي جريدة «الفجر» بعد مرور أكثر من عام على توقف صرف رواتب ١٧٣ صحفيًا/ة من العاملين/ات بها، بالتزامن مع استمرار توقف صدور النسخة الورقية للجريدة منذ منتصف أكتوبر ٢٠٢٥، دون إعلان رسمي يوضح مصير المؤسسة أو أوضاع العاملين/ات بها أو موعد استئناف الإصدار.

ووفقًا لمصدر داخل الجريدة طلب عدم الكشف عن هويته، فإن رواتب الصحفيين/ات والعاملين/ات بالمؤسسة متوقفة منذ يونيو ٢٠٢٥، فيما يواصل الصحفيون/ات والعاملون/ات أداء مهامهم/ن المهنية بصورة منتظمة منذ نحو عام دون الحصول على رواتبهم/ن.

وأوضح المصدر أن الملف كان محل نقاش خلال اجتماع موسع جمع صحفيي الجريدة

بنقيب الصحفيين خالد البلشي وأعضاء مجلس النقابة، حيث عرض الصحفيون/ات تفاصيل الوضع القائم وتداعياته على العاملين/ات بالمؤسسة، إلى جانب مطالبهم المتعلقة بصرف المستحقات المالية المتأخرة وإنهاء حالة الغموض المحيطة بمستقبل الجريدة.
وأكد المصدر أن صحفيي الجريدة تقدموا بمذكرة رسمية إلى نقابة الصحفيين تتضمن عرضًا لتفاصيل المشكلة ومطالب العاملين/ات، إلى جانب مقترحات للتحرك النقابي خلال المرحلة المقبلة.
وأشار إلى أن أعضاء مجلس النقابة أكدوا خلال الاجتماع دعمهم لمطالب الصحفيين/ات، مع الاتفاق على بحث خطوات تصعيدية نقابية عقب انتهاء إجازة عيد الأضحى المبارك، حال استمرار الوضع دون استجابة واضحة من إدارة الجريدة.
وأضاف المصدر أن الصحفيين/ات يواصلون خلال الفترة الحالية جهود التعريف بتطورات الملف عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وعرض مستجداته على الرأي العام الصحفي، إلى جانب التنسيق مع نقابة الصحفيين بشأن آليات التحرك خلال المرحلة المقبلة.
وأكد المصدر أن إدارة الجريدة لم تصدر حتى الآن أي رد رسمي بشأن مطالب الصحفيين/ات أو التحركات النقابية الجارية، رغم استمرار المشكلة لأشهر طويلة دون حلول معلنة.
ورغم توقف الإصدار الورقي للجريدة منذ منتصف أكتوبر ٢٠٢٥، لا تزال المنصات الرقمية التابعة لها تعمل بصورة معتادة، مع استمرار الصحفيين/ات في إنتاج المحتوى وتحديث الموقع الإلكتروني وصفحات التواصل الاجتماعي.
وتأتي هذه التطورات بعد أشهر من استمرار حجب رواتب العاملين/ات بالجريدة منذ يونيو ٢٠٢٥، وتوقف صدور النسخة الورقية منذ منتصف أكتوبر من العام نفسه، دون إعلان رسمي يحدد مصير المؤسسة أو موعد استئناف الإصدار أو آلية صرف المستحقات المالية المتأخرة للعاملين/ات.
وبحسب المصدر، ينتظر الصحفيون/ات ما ستسفر عنه الاتصالات المرتقبة مع نقابة الصحفيين خلال الأيام المقبلة، وسط تمسك ١٧٣ صحفيًا/ة بالمؤسسة بمواصلة التحرك النقابي للمطالبة بحقوقهم/ن المالية وإنهاء حالة الغموض المحيطة بمستقبل الجريدة.

٥. شكوى صحفية بشأن إعادة نشر حوار صحفي دون ذكر اسم محررته الأصلية في مؤسسة الأهرام.

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الثلاثاء ١٦ يونيو ٢٠٢٦، واقعة انتهاك ملكية فكرية بحق الصحفية بمؤسسة الأهرام نهى عيد. تقول الصحفية، أنها فوجئت خلال الأيام الماضية بأكثر من زميل من داخل الأهرام ومن خارجها يرسل إليها رابط حوار كانت قد أجرته مع الإعلامي إبراهيم عيسى، في عدد يوليو ٢٠٢٤، من مجلة نصف الدنيا، وقد أعيد نشره على "بوابة الأهرام إستايل"، في ١١ مايو ٢٠٢٦، مع حذف اسمها من الحوار على حسب ما ذكرته عبر حسابها الرسمي على فيس بوك.

تضيف عبر حسابها الرسمي على فيس بوك، أن ما أغضبها لم يكن فقط حذف اسمها، والقفز على مسألة أنها من أجرت الحوار، بينما أبسط قواعد المهنية تستلزم، كتابة اسمها عليه، إنما أزعجها كذلك، أن موقع أطلق حديثًا، يتبع لمؤسسة الأهرام العريقة، كان يفترض أن يحرص على تقديم محتوى جديد للقاريء، وانفرادات صحفية، وحوارات حصرية احتفاءً بانطلاقته، لا أن يعيد نشر حوار مضى على إجرائه أكثر من عامين.

الحوار كان يتضمن مثلًا سؤال عن فيلم «الملحد» للكاتب إبراهيم عيسى بوصفه فيلمًا «من المقرر عرضه قريبًا»، كما ورد صراحة في سياق الحوار، في حين أن الفيلم تم عرضه بالفعل منذ عدة أشهر، بالتحديد في شهر ديسمبر ٢٠٢٥، ما يعني بالتبعية أن الحوار المنشور في ١١ يونيو ٢٠٢٦، مضى على إجرائه أكثر من عامين! وتتساءل في منشورها: هل من حق رئيس التحرير "محو اسم المحرر أو عدم الاعتراف به لمجرد أنه انتقل بكامل رغبته إلى إصدار آخر داخل المؤسسة" نفسها؟.. مشددة على أن الأرشيف الصحفي هو نتاج سنوات من العمل والجهد، ويظل جزءًا أصيلًا من التاريخ المهني لصاحبه، لا يجوز إغفاله أو التعدي عليه بأي شكل من الأشكال.

وقد ذكرت أيضًا عبر حسابها بأنها "تقدمت بمذكرة رسمية إلى الدكتور محمد فايز فرحات رئيس مجلس إدارة مؤسسة الأهرام بشأن هذه الواقعة"، وتقدمت أيضًا بشكوى إلى الهيئة الوطنية للصحافة "ضد الأستاذة سوسن مراد رئيس تحرير مجلة البيت ونصف الدنيا وطالبت فيها بفحص الواقعة وفتح تحقيق مهني وإداري للوقوف على أسباب إعادة نشر المادة الصحفية دون نسبتها إلى محررتها الأصلية، بالمخالفة لتاريخ نشرها الحقيقي، وتحديد المسؤوليات المتعلقة بذلك".

٦. توثيق / واقعة عمل دون أجر ومنع من ممارسة العمل بحق مراسلة جريدة الوفد بالمنوفية.

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الثلاثاء ٢٣ يونيو ٢٠٢٦، واقعة عمل دون أجر ومنع من ممارسة العمل بحق سناء محمد عثمان، مراسلة جريدة الوفد بمحافظة المنوفية، وذلك وفقًا لإفادتها التي وثقها المرصد.

في حديثها للمرصد، قالت سناء محمد: "أعمل مراسلة صحفية لصحيفة الوفد وبوابتها الإلكترونية منذ ثلاث سنوات. وخلال هذه الفترة لم أتقاضَ أي مستحقات مالية، ولم يُصرف لي راتب شهري أو مكافأة. وقد تقبلت ذلك وتحملته على أمل التعيين بالجريدة لاحقًا، وفي الوقت ذاته لبناء أرشيف مهني من الأعمال الصحفية المنشورة باسمي" وأضافت: "خلال الفترة الأخيرة، لم يعد يُسمح بنشر اسمي على المواد الصحفية التي أعدها، فإما تُنشر دون اسم كاتبها، أو تُنسب إلى غيري. كما كنت أتعرض لمواقف متكررة يُقال لي خلالها إن الموضوع الذي أرسلته سبق نشره، ثم أكتشف أنه نُشر بعد دقائق قليلة من إرساله. وفي أحيان أخرى كنت أرسل مواد صحفية ولا تُنشر مطلقًا، بما يعني

حرماني من الاستفادة المهنية من عملي ومن بناء أرشيفي الصحفي"
وأكدت أن نشر موادها دون نسبتها إليها لم يكن واقعة منفردة، موضحة: "حدث ذلك أكثر من مرة في السابق. وفي كل مرة كان يتم إبلاغي بأنني موقوفة عن العمل، وأن حذف اسمي يعود إلى هذا السبب. ورغم ذلك، كنت أستمر في تلقي التكليفات الصحفية وتغطية الأحداث وإرسال المواد للنشر، بينما تُنشر بعض هذه المواد دون الإشارة إلى اسمي"
وتابعت: "في بداية عملي استمر نشر موضوعاتي دون اسمي لمدة ستة أشهر بدعوى أنني ما زلت تحت التدريب. وبعد ذلك بدأت المواد تُنشر باسمي، لكن لم يكن مسموحًا لي باستخدام اللوحة الإلكترونية الخاصة بالنشر. وفي أغسطس ٢٠٢٤ بدأت إرسال موضوعاتي بنفسي عبر النظام الإلكتروني للجريدة".
وأضافت: "أرى أن هناك اتجاهًا لاستبعادي من العمل، خاصة بعد الاستعانة بزميل آخر للقيام بالمهام ذاتها التي كنت أتولاها"
وأشارت إلى أنها لجأت إلى إدارة الجريدة ونقابة الصحفيين لعرض شكواها، قائلة: "تواصلت مع إدارة الجريدة، كما عرضت الأمر على نقابة الصحفيين، إلا أن هذه الخطوات لم تسفر عن تغيير في طريقة التعامل معي أو في وضعي المهني داخل الجريدة. وما زال الوضع قائمًا؛ عمل بدون أجر، ومواد صحفية أنتجها تُنشر مجهلة أو منسوبة إلى غيري"
وأضافت: "في الوقت الراهن، ومنذ نحو شهر، أُبلغت بوقفي عن العمل بصورة نهائية. كما طُلب مني تسليم التكليفات الصحفية لتُنشر في الجريدة دون الإشارة إلى اسم كاتبها، وذلك دون إخطار مكتوب أو إجراء تحقيق سابق أو إبداء أسباب واضحة للقرار"
ويشير المرصد إلى أن الصحفية نشرت مقطع فيديو عبر حساباتها الشخصية شرحت فيه تفاصيل الواقعة وما تعرضت له من ضغوط، وأعربت خلاله عن قلقها من فقدان عملها واستمرار استبعادها من ممارسة مهامها المهنية.
حق الرد: تلقى المرصد المصري للصحافة والإعلام ردًا من الأستاذ ياسر شورى، رئيس تحرير بوابة الوفد، بشأن الوقائع الواردة في إفادة الصحفية سناء محمد عثمان.
وأوضح أن هناك قرارًا إداريًا صادرًا عن مجلس إدارة المؤسسة بوقف التعيينات لمدة خمس سنوات، وأن المتدربين والمتعاونين أُبلغوا بذلك، بمن فيهم الصحفية صاحبة الشكوى.
وأكد أنه لا يوجد قرار بوقف الصحفية عن العمل، موضحًا أن هناك قرارًا إداريًا يقضي بنشر بعض المواد التي تكتبها دون اسمها في حال ارتكاب أخطاء متعلقة بالعمل، كما نفى نشر مواد صحفية من إعدادها منسوبة إلى زملاء آخرين.
وفيما يتعلق بالمستحقات المالية، نفى عملها لمدة ثلاث سنوات دون مقابل مادي، مؤكدًا أن المؤسسة تصرف مكافآت للصحفيين والمراسلين المتعاونين معها من خارج المؤسسة، وأنه كان حريصًا على دعمها وصرف مكافآت لها.
وأضاف أن الصحفية أرسلت إليه مقطع الفيديو الذي تحدثت فيه عن شكواها قبل نشره،

وأن المؤسسة قامت بنشره مذيّلًا باسمها.
وأشار إلى أنه تم الاتفاق مع الكاتبة الصحفية إيمان عوف على عقد جلسة داخل المؤسسة يوم السبت المقبل لبحث تفاصيل المشكلة، واستعراضها، وإنصاف الصحفية حال ثبوت وجود استحقاقات لها، مع الحفاظ في الوقت نفسه على حقوق المؤسسة والالتزام بقواعدها، مؤكدًا أنه سيتم إبلاغ المرصد بما ستسفر عنه هذه الجلسة.
ويؤكد المرصد المصري للصحافة والإعلام أن هذا التوثيق يعرض إفادة الصحفية، إلى جانب رد رئيس تحرير بوابة الوفد، التزامًا بالمعايير المهنية التي تكفل عرض وجهات النظر ذات الصلة، مع احتفاظ جميع الأطراف بحق الرد والتعقيب حال ورود أي مستجدات.

العدالة الجنائية:

٧. استمرار حبس الصحفي مدحت رمضان على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ١٨ أكتوبر المقبل.

قررت الدائرة الأولى إرهاب بمحكمة جنايات القاهرة، المنعقدة بمجمع المحاكم الملحق بمركز الإصلاح والتأهيل بمدينة بدر، برئاسة المستشار محمد السعيد الشربيني، في ١٥ يونيو ٢٠٢٦، تأجيل سادس جلسات محاكمة الصحفي بموقع "شبابيك" مدحت رمضان في القضية رقم ٦٨٠ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن الدولة العليا والمقيدة بالجناية رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٢٥ جنايات السلام أول لجلسة ١٨ أكتوبر ٢٠٢٦ لمرافعة الدفاع.
ويواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها ووسائلها في تحقيق تلك الأغراض، وأيضًا ارتكاب جريمة من جرائم التمويل وكان التمويل لجماعة إرهابية بأن جمعوا ووفروا وحازو ونقلو و أمدوا الجماعة وأعضائها اموالا وبيانات ومعلومات وذلك بقصد استخدامها في ارتكاب جرائم إرهابية.
ويذكر أنه قد أُلقى القبض على رمضان في ٢٨ مايو ٢٠٢٠ من منزله بالقاهرة وتم اقتياده لمكان غير معلوم دون إبلاغه بأسباب احتجازه أو تمكينه من الاتصال بأحد من ذويه أو محاميه بالمخالفة للدستور، وظل محتجزًا لمدة شهر حتى تم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا في ٢٧ يونيو ٢٠٢٠ وتعرض في هذه الفترة للتعذيب البدني والنفسي وفقًا لأقواله بتحقيقات النيابة.
وظل الصحفي قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية لمدة جاوزت الخمس سنوات، بالمخالفة لقانون الإجراءات الجنائية، وكانت النيابة تجدد حبسه بدون حضوره من محبسه، وعند عرضه أمام المحكمة لاستكمال التجديدات لم يتم تمكين الصحفي في معظم الجلسات من التحدث للمحكمة أو التواصل مع محاميه بسبب تعميم تقنية الفيديو كونفرانس التي تتيح تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد.

٨. استمرار حبس الصحفي حمدي الزعيم على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ٢٧ سبتمبر المقبل.

قررت الدائرة الثانية إرهاب بمحكمة جنايات القاهرة، اليوم الأحد ٢١ يونيو ٢٠٢٦، تأجيل رابع جلسات محاكمة المصور الصحفي حمدي الزعيم، إلى ٢٧ سبتمبر ٢٠٢٦؛ لسماع مرافعة النيابة.

يواجه الزعيم - وفقًا لأمر الإحالة في القضية رقم ٩٥٥ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا المقيدة برقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٥ جنايات التجمع الخامس - اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها والاشتراك في اتفاق جنائي بغرض ارتكاب جريمة إرهابية.

وخلال الجلسات الماضية، حضر شاهد الإثبات الأول في قائمة أدلة الثبوت - الضابط بقطاع الأمن الوطني مجري التحريات - ولم تُمكِّن المحكمة جميع المحامين من سؤال الشاهد واكتفت بأسئلة محاميين اثنين فقط من هيئة الدفاع.

يذكر أنه أُلقي القبض على الصحفي من منزله فجر ٥ يناير ٢٠٢١ في منطقة الأميرية، وجرى اقتياده إلى جهة غير معلومة، ثم جرى نقله إلى مستشفى العزل في العباسية.

وبتاريخ ١٦ يناير ٢٠٢١ عُرض على نيابة أمن الدولة التي وجهت له اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار وبيانات كاذبة، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية لنشر أخبار كاذبة، وقررت حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات.

٩. استمرار حبس الصحفي مصطفى الخطيب على ذمة المحاكمة وتأجيل نظر القضية حتى ٤ أكتوبر المقبل.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في جلستها المنعقدة ١٥ يونيو ٢٠٢٦، تأجيل نظر قضية الصحفي مصطفى الخطيب، حتى جلسة ٤ أكتوبر ٢٠٢٦ لسماع مرافعة الدفاع، مع استمرار حبسه على ذمة المحاكمة. فيما يواجه الصحفي اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة، في القضية رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن الدولة العليا المقيدة برقم ٤١٣ لسنة ٢٠٢٥ جنايات مصر الجديدة. وقد تواجد الصحفي داخل القفص الزجاجي، ولم يتمكن من لقاء محاميه، أو الحديث معه بشكل رسمي.

يذكر أن الصحفي مصطفى الخطيب يعمل مراسلًا ومترجمًا لوكالة الأسوشيتد برس الأمريكية بالقاهرة، وهو عضو بنقابة الصحفيين، ويواجه على ذمة القضية المذكورة تهمة الانضمام لجماعة إرهابية. وقد جرى القبض على الخطيب في ١٢ أكتوبر ٢٠١٩ على خلفية خبر نشرته وكالة أسوشيتدبرس التي يعمل بها، عن مغادرة طلاب بريطانيين لمصر ,بسبب عدم استقرار الأوضاع إبان فترة الدعوة للتظاهرات التي دعا إليها المقاول محمد

علي في سبتمبر ٢٠١٩، وقد أنكر الخطيب صلته بهذا الخبر.
وظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا بتاريخ ١٤ أكتوبر ٢٠١٩، والتي حققت معه على ذمة القضية رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن الدولة العليا، وأمضى على ذمة التحقيقات بها مدة جاوزت الخمس سنوات حبسًا احتياطيًا، بالمخالفة لنص المادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية، حتى فوجئ في مطلع يناير ٢٠٢٥ بترحيله من محبسه بسجن بدر إلى مقر النيابة، ليتم إبلاغه بقرار إخلاء سبيله على ذمتها، والتحقيق معه في ذات اليوم على ذمة القضية الجديدة، والمتداولة حاليًا أمام المحكمة.

ثالثًا.. تطوّرات المجتمع الصحفي

يوم الصحفي المصري

يشهد شهر يونيو من كل عام، ذكرى الاحتفال السنوي بيوم الصحفي المصري. وخلال هذا الشهر استقبل المرصد المصري للصحافة والإعلام، بهذه المناسبة، تدوينات من صحفيين/ات للاحتفاء بهذه الذكرى، للوقوف على حال المهنة، ومشكلاتها، وطرح تصورات لما يجب أن تكون عليه السلطة الرابعة. وبصورة عامة، تكشف مضامين التدوينات، عن أبرز المشكلات التي يعانيها العمل الصحفي والإعلامي في مصر، من وجهة نظر العاملين/ات بالمهنة أنفسهم/ن، وكان أبرز ما أشير إليه:

١. ضعف أجور العاملين/ات بالمهنة بشكل يحرمهم من ضمان حياة كريمة، ومستقرة بصورة تضمن لهم القدرة والإمكانية لتطوير معارفهم وأدواتهم، ومن ثم تطوير المهنة نفسها. وما يتعلق بهذه النقطة من مشكلات الفصل التعسفي، وغياب عقود عمل محددة، وتنظم العلاقة بين الصحفي/ة و المؤسسة بصورة قانونية منصفة.
٢. الذكاء الاصطناعي وما يقدمه من فرص وما يفرض من تحديات على حقل الصحافة والإعلام والعاملين/ات فيه.
٣. الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصحفية نفسها، من قبيل التحديات المالية والإدارية التي "تؤثر على قدرتها على التطوير والاستثمار في التكنولوجيا الحديثة كما أن بعض المؤسسات لا تزال بحاجة إلى تحديث بنيتها التكنولوجية، وتطوير أساليب الإدارة والتحرير، والاستثمار في الكوادر البشرية القادرة على التعامل مع متطلبات الإعلام الرقمي وصناعة المحتوى متعدد الوسائط".

٤. الدور التوعوي والاجتماعي للإعلام، ما يستلزم الحديث الجاد عن استقلالية وسائل الإعلام، بما يكفل لها، تعرية الفساد، وتسليط الضوء على مكامن الخلل، ومساعدة المجتمع في الوصول إلى المعلومة الصحيحة.

٥. وفي تدشينه للحملة التدوينية خلال هذا اليوم، سلط المرصد المصري للصحافة والإعلام في بيان له، الضوء على أبرز مشكلات المهنة في اللحظة الراهنة، فأشار إلى "استمرار الانتهاكات المرتبطة بحرية العمل الصحفي، ومنها منع التغطية الإعلامية وتجديد الحبس على ذمة التحقيقات في قضايا مرتبطة بالعمل الصحفي. استمرار مشكلات الفصل التعسفي، وتأخر صرف الأجور، وعدم تعيين عدد من الصحفيين رغم عملهم لسنوات طويلة، وعليه، ضرورة الدفاع عن الاستقرار الوظيفي والأجر العادل والحماية القانونية والاجتماعية. مع رفض تحميل الصحفيين أعباء الأزمات الاقتصادية التي تواجه المؤسسات الإعلامية، والتأكيد على عدم المساس بحقوقهم الأساسية. حتمية تطوير الأطر التشريعية والتنظيمية بما يتلاءم مع تطورات صناعة الإعلام ويعزز حرية التغطية والوصول إلى المعلومات. الاعتراف المهني والتمثيل النقابي والقيد للصحفيين/ات العاملين/ات بالمواقع الإلكترونية والمنصات الرقمية. الدعوة إلى تسوية أوضاع الصحفيين غير المعينين والمؤقتين، وضمان الاعتراف الكامل بالعاملين في الصحافة الرقمية".

▪ التوصيات:

في شهر يونيو ٢٠٢٦ تم توثيق وقوع عدد ٢٢٠ انتهاك، في ضوء هذه الحقيقة، وفي محاولة للتخفيف من حِدة الضغوط، والتحدّيات التي يعيشها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات المصريون/ات، نطرح المقترحات والتوصيات الآتية:

١. يستلزم تعزيز الحماية القانونية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، عبر الضغط على المشرّعين لتعديل القوانين، بما يضمن حماية فعّالة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، خصوصًا ضد الحبس الاحتياطي المتكرر الذي تبيّن أنه أكثر الانتهاكات شيوعًا، كذلك تفعيل آليات الرقابة القضائية على قرارات تجديد الحبس، كما يستلزم إطلاق قاعدة بيانات وطنية عن حالات الانتهاك؛ لتوثيق الحالات بشكل مؤسسي، وتسهيل التواصل مع الضحايا، وتوفير دعم استراتيجي لهم/ن.

٢. ضرورة إدخال التعديلات اللازمة على قانون الإجراءات الجنائية، بما يضمن للمحبوسين/ات - الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في هذا السياق، محاكمة عادلة، عبر المثول أمام القاضي الطبيعي، والانفراد بالدفاع الحاضر معه، ومتابعة جلسات المحاكمة أو التجديد

أو حتى التحقيق حضوريًا، ومراعاة كافة المعايير الدستورية والحقوقية المتعلّقة بالحرية الشخصية، وبالتأكيد قبل كل ذلك وقف حبس العاملين/ات بالصحافة والإعلام على ذمة قضايا تتعلّق بالنشر.

٣. دعم استقلالية النشاط الصحفي والإعلامي، عبر السعي إلى الحد من التدخّلات القضائية، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تُتيح حرية الرأي والتعبير وفقًا للمعايير الدولية، والحرص على تعزيز الشفافية في التعامل مع قضايا الصحفيين/ات، وتوضيح أسباب الحجب والاعتقالات للرأي العام.

٤. إعداد واعتماد كود موحّد/ مدونة سلوك يحدد التزامات المؤسسات الإعلامية تجاه العاملين/ات فيها، وينص على آليات التعامل مع الشكاوى والانتهاكات الداخلية، مع تبنّي سياسات واضحة داخل المؤسسات الصحفية تحمي الصحفيات من التمييز والانتهاكات، والعمل على دعمهن، وتسهيل أداء مهامهن بحرية وأمان.

٥. أهمية إطلاق خط قانوني ساخن داخل النقابة، يتولّى تلقّي الشكاوى ومتابعتها قضائيًا، وتأمين محامين/ات متخصصين/ات في قضايا الفصل التعسفي، كذلك ضرورة التفكير في إلزام كل مؤسسة إعلامية بإبرام عقود واضحة وعادلة، مع تسجيلها رسميًا لدى نقابة الصحفيين، والنقاش حول مقترح إنشاء صندوق دعم مالي للطوارئ؛ لدعم الصحفيين/ات المفصولين/ات، حتى يتمكّنوا من رفع قضاياهم/ن، أو إيجاد فرص بديلة، مع فضح المؤسسات المتورّطة في حالات فصل، عبر نشر قائمة سوداء شهرية داخل النقابة، وفي سائر الجهات ذات الصِلة، تضم المؤسسات التي تفصل صحفيين/ات تعسفيًا.

٦. أن تلعب المؤسسات ذات الصِلة دور أكبر في حماية الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من الانتهاكات التي يتعرضون لها من مؤسساتهم/ن الصحفية، من قبيل الفصل التعسفي، وحجب الحقوق المالية، وعدم الالتزام بالحد الأدنى للأجور.

٧. إيجاد آلية مناسبة، تضمن تيسير وتحسين التواصل بين الهيئات المعنية بالعمل الصحفي والإعلامي في مصر؛ للمراجعة المستمرّة للمشكلات التي تظهر في هذا المجال، والتفكير في المقترحات اللازمة لمعالجتها، والاتفاق على مقترحات الحل، وتقاسم العمل، دون تضارب في الاختصاصات، أو حدوث سوء تفاهم.

المرصد المصري للصحافة والإعلام

Egyptian Observatory for Journalism and Media

عن المؤسسة

بيت خبرة مستقل، ومتخصص في قضايا الصحافة والإعلام، يعمل على حماية حرية التعبير، وتعزيز مهنية وسائل الإعلام، وتطوير بيئتها التشريعية والمؤسسية في مصر، مع إيلاء اهتمام خاص بالعدالة الجندرية ودور الإعلام في دعم مسارات التنمية المستدامة.

منذ بدء نشاطه عام ٢٠١٣، يدعم المرصد حق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في بيئات عمل آمنة ومستقلّة، من خلال تطوير بدائل للسياسات العامة، وتقديم مقترحات تشريعية، وإطلاق أنشطة مناصرة قائمة على الأدلة، وتنفيذ برامج تدريب، وبناء قدرات مهنية متخصصة، إضافةً إلى رصد الانتهاكات وتوثيقها، وتقديم الدعم القانوني المرتبط بممارسة العمل الصحفي والإعلامي، وحفظ الذاكرة المهنية.

ينتج المرصد معرفة معاصرة ومحدّثة تسهم في تطوير بيئات العمل الإعلامي، وتعزيز الاكتساب المستمر للمهارات، وتقوية قدرة العاملين/ات في المجال على مواجهة التحديات والمتغيرات السياسية والاقتصادية والتنموية والبيئية، والتعامل مع التحولات المتسارعة في مجال حرية التعبير وصناعة الإعلام، كما يعمل على دمج المقاربة الجندرية في السياسات والممارسات الإعلامية، ودعم الأصوات المهمَّشة، وتعزيز دور الإعلام كأداة للتنمية والتمكين المجتمعي، وترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية في العمل الصحفي والإعلامي.

يتعاون المرصد مع الجهات الحكومية والتشريعية، والنقابات المهنية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية ذات الصِلة، وهو مسجَّل برقم ٥٨٠٥ لسنة ٢٠١٦، وفقًا لقانون تنظيم العمل الأهلي المصري.

eojm.org
info@eojm.org
www.eojm.org